من هو اوثق منه او تفرد به قليل الضبط والمنكر ما خالف فيه الثقة
المستقل او الضعيف الذي لم ينجبر بمتابعة مثله فعلم انهما متميزان
بذلك وان كلا منهما قسمان والمقابل للشاذ يقال له المحفوظ وللمنكر
المعروف وقد مثل في شرح النخبة المنكر بما رواه ابن ابي حاتم من
طريق حبيب بن حبيب المقري عن ابي اسحاق عن العيزار ابن حريث
عن ابن عباس مرفوعا من اقام الصلاة واتى الزكاة وحج وصام وقرى الضيف دخل الجنة قال ابو حاتم هو منكر لان غيره من الثقات
رواه موقوفا وهو المعروف قال فعرف بهذا ان بين الشاذ عموما
وخصوصا من وجه لان بينهما اجتماعا في اشتراط المخالفة وافتراقا
في ان الشاذ رواية ثقة او صدوق والمنكر رواية ضعيف وقد
غفل من سوى بينهما اه **متروكه** اي الحديث هو **ما واحد به**
**انفرد واجمعوا لضعفه** لتهمته بالكذب بان لا يروى ذلك الحديث
الا من جهته ويكون مخالفا للقواعد المعلومة او عرف بالكذب
في كلامه وان لم يظهر وقوع ذلك منه في الحديث او لتهمته
بالفسق او الغفلة او كثرة الوهم **فهو كرد** اي كالمردود الموضوع
لكنه اخف منه كما صرحوا به وافاده الناظم بالتشبيه وهذا النوع
اسقطه العراقي وزاد غيره كصاحب النخبة والسيوطي قال في
النخبة وسم بالمتروك ما تفرد بنقله راو متهم بالكذب او عرف منه في
او فسق او غفلة او وهم كثر و**الحديث الكذب** اي المكذوب على
النبي صلى الله عليه وسلم **المختلق** بفتح اللام اي انه لا ينسب
الى النبي اصلا **المصنوع** من واضعه **على النبي فهو الموضوع**
من وضع الشيء اذا حطه سمي بذلك لانحطاط رتبته دائما
بحيث لا ينجبر اصلا واتى الناظم تبعا للعراقي في تعريفه بهذه
الالفاظ الثلاثة المتقاربة للتاكيد في التنفير منه واورد الموضوع
في انواع الحديث مع انه ليس بحديث نظرا الى زعم واضعه و
لتعرف طرقه التي يتوصل بها لمعرفته لينفى عن القبول ويعرف
الموضوع باقرار واضعه وبقرائن ما يوخذ من حال الراوي

وقع



كما وقع لغياث بن ابراهيم حيث دخل على المهدي فوجده يلعب بالحمام
فساق في اسناده الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لا سبق الا في نصل او خف او حافر او جناح فعرف المهدي
انه كذب لاجله فامر بذبح الحمام وقال انا حملته على ذلك ومنها
ان يكون مناقضا لنص القران او السنة المتواترة او الاجماع ع
القطعي او صريح العقل حيث لا يقبل شيء من ذلك التاويل وقد
يعرف بركة لفظه لكونه لا فصاحة فيه او معناه لكونه يرجع
الى الاخبار بالجمع بين النقيضين او كونه معاقبا فيه وعد
عظيم على فعل شيء حقير او وعيد شديد على صغيرة ثم
تارة يخترع الواضع كلاما من عنده وتارة ياخذ كلام غيره
كبعض السلف الصالح كحديث حب الدنيا راس كل خطيئة
فانه من كلام مالك بن دينار كما رواه ابن ابي الدنيا ومن
كلام عيسى عليه السلام كما رواه البيهقي في الزهد وقال في
شعب الايمان لا اصل له عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من مراسيل الحسن البصري قال العراقي ومراسيله عندهم شبه الريح
او قدماء الحكماء كحديث المعدة بيت الداء والحمية راس الدواء
فانه من كلام بعض الاطباء او الاسرائيليات او يجد حديثا
ضعيف الاسناد فيركب له اسنادا صحيحا ليروج به والحامل
على الوضع اما عدم الدين كالزنادقة او الانتصار والتعصب
لمذاهبهم كالخطابية والسالمية او اتباع هوى الرؤساء او الاكتساب
والارتزاق او الاغراب لقصد الاشتهار او غلبة الجهل كبعض المتعبدين ين
الذين وضعوا احاديث فضائل السور وكل ذلك حرام باجماع
من يعتد به ولا عبرة بما ذهب اليه بعض الكرامية وبعض
الصوفية من اباحة الوضع في الترغيب والترهيب لانه خطا
نشا عن جهل لان الترغيب والترهيب من جملة الاحكام الشرعية
وقد اجمعوا على تحريم رواية الموضوع الا مقرونا ببيانه لقوله
صلى الله عليه وسلم من حدث عني بحديث يرى انه كذب فهو احد

مخطوطات جامعة الرياض

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)